جامعة 8 ماي 1945
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الإجابة النموذجية لمقياس تقنيات وأعمال البنوك

الجواب الأول:

- بطاقة الدفع الفوري:

وهي عبارة عن بطاقات تصدرها البنوك أو شركات التمويل الدولية بناء على وجود أرصدة فعلية للعميل في صورة حسابات جارية، ومعنى ذلك أن يكون لحاملها رصيد بالبنك فيسحب منه مباشرة قيمة مشترياته وليسدد من خلالها مقابل للخدمات المقدمة له. أي أنه هي وسيلة تمكن مستخدميها من إمكانية دفع قيمة مشترياتهم وذلك من خلال تحويل قيمة هذه المشتريات مباشرة من حسابهم إلى حساب البائع. **(2ن)**

- تحويل الفاتورة:

هي آلية تقوم من خلالها مؤسسة متخصصة بشراء الديون التي يملكها المصدر على المستورد وذلك قبل حلول تاريخ التسديد المتفق عليه والذي لا يتعدى عدة أشهر مقابل حصولها على عمولة، وبذلك فهي تحل محل المصدر في الدائنية مع التزامها بتحمل كل المخاطر الناجمة عن احتمالات عدم التسديد. **(2ن)**

- سند الرهن:

هو عبارة عن سند مضمون بالسلع المودعة في مخزن عمومي مجهز حسب طبيعة هذه السلع قبل بيعها، ففي حالة حاجة صاحب السلع إلى سيولة يلجأ للاقتراض من البنوك أو من تجار آخرين وذلك مقابل تقديم سند ملكية البضاعة كضمان أي رهن بضاعته، أي أنه عبارة عن سند يسمح للمودع بالاقتراض استنادا إلى قيمة البضاعة المودعة بالمخزن العمومي ويمكن لحامل السند الجديد تقديمه للغير في حالة حاجته إلى سيولة. **(2ن)**

الجواب الثاني: (6ن)

الودائع تحت الطلب	الودائع لأجل
- لا تدفع عليها البنوك فوائد. - يحتفظ البنك باحتياطي نقدي أو سيولة أعلى نظرا لكثرة معدل السحب فيها. - محدودية حرية البنك في استخدامها ومنحها كقروض. - ارتفاع معدل السحب والإيداع فيها.	- تستفيد من فوائد مرتفعة وتحدد حسب المدة والمبلغ المودع. - يحتفظ البنك باحتياطي نقدي أو سيولة أقل لأن السحب فيها يكون حسب تواريخ محددة. - للبنك الحرية في استعمالها نظرا لمعرفته المسبقة بتاريخ السحب. - لا يمكن سحبها إلا بعد انقضاء المدة المحددة والمتفق عليها في عقد الإيداع

قرض المشتري	**قرض المورد**
- يمنح للمستورد من طرف بنك من بلد المصدر و بوساطة من المصدر. - ضرورة إبرام عقدين تجاري ومالي. - يكون الدفع مباشرة للمستورد لتسديد مستحقاته.	- يمنح للمصدر بعد منحه مهلة للتسديد لصالح المستورد؛ - يتطلب إبرام عقد واحد. - يتطلب قبول المستورد الكمبيالة المسحوبة عليه والتي تكون قابلة للخصم وإعادة الخصم لدى الهيئات المالية المختصة وذلك حسب الإجراءات المعمول بها في كل دولة.
الائتمان الايجاري التشغيلي	**الائتمان الايجاري التمويلي**
- مدة استعمال الأصل تكون قصيرة مما لا يسمح للمؤجر باستعادة نفقاته. - لا يكون المستأجر مسؤولا عن عمليات الصيانة الخاصة بالأصل المتعاقد عليه. - العلاقة بين المؤجر والمستأجر حول الأصل علاقة وظيفية قائمة على انتقال حيازة الأصل من المؤجر إلى المستأجر بغرض الانتفاع به. - يمكن إلغاؤه، وفي هذه الحالة يلتزم المستأجر بتسديد الايجار عن فترة استغلال العقد.	- مدته طويلة تصل إلى ما يقارب العمر الافتراضي للأصل؛ - تحمل المستأجر نفقات الصيانةوإصلاح الأصل والتأمين خلال فترة التعاقد؛ - تكون العلاقة بين المؤجر و المستأجر معقدة ومتشابكة لذلك تحتاج إلى قانون ينظمها ويحافظ على حقوق كلا الطرفين وذلك حسب طول الفترة وقيمة العقد؛ - لا يمكن الغاءه، من قبل أحد طرفي العقد ولكن لابد من اتفاق الطرفين.

الجواب الثالث:

➢ **العوامل التي أدت إلى ظهور الوساطة المالية:**

أدى تطور النشاط الاقتصادي وتوسعه إلى زيادة الحاجة إلى الأموال فأصبح بذلك التمويل المباشر الذي يجمع بين المقرض والمقترض غير قادر على تلبية حاجات التمويل المتزايدة وذلك لأنه يعرض كلا الطرفين لمجموعة من الصعوبات نذكر أهمها فيما يلي:

- صعوبة تعارفوإلتقاء الطرفين؛
- عدم توافق الرغبات بين الطرفين حول المبلغ، الزمان والمكان؛
- تخوف المقرض من عدم قدرته على تقدير الأخطار المحتملة يضعف من فرص توظيفه لأمواله؛
- تجميد أموال المقرض إلى غاية تاريخ التسديد وهو أمر لا يخدمه. **(2,5ن)**

- الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها: **(2ن)**

- **هدف الربحية:** حيث يضمن تحقيق أكبر ربح ممكن عند أقل المستويات المتوقعة من المخاطر.
- **هدف السيولة:** وذلك من خلال إنشاء محفظة للقروض تتميز بالتنوع والتوازن وبانخفاض المخاطر.
- **هدف النمو:** يتحقق من خلال: مراعاة شروط الإقراض الجيد، واستقطاب أحسن العملاء،و التقييم المستمر لأداء وسياسات البنوك المنافسة.
- **هدف الأمان:** يتحقق من خلال كفاءة وحسن إدارة محفظة القروض ومختلف القرارات الإستراتيجية المتخذة في تسيير أعمال البنوك.

- **مكونات سياسة الإقراض: (3,5ن)**

تختلف مكونات سياسة الإقراض باختلاف أهداف كل بنك وحجم رأسماله وهيكله التنظيمي...الخ. لذلك يكون من الصعب التطرق لكل العناصر، ورغم ذلك يمكن توضيح بعضها والذي يعتبر الأكثر أهمية فيما يلي:

- السلطات المسؤولة عن اتخاذ القرار الائتماني:

ينبغي على سياسات الإقراض أن تحدد الجهات المسؤولة عن اتخاذ القرار وذلك لضمان عدم ضياع الوقت وسرعة اتخاذ القرار خاصة في الحالات العاجلة، أي أن البنك وتجنبا لطول فترة دراسة طلب القرض يحاول مسبقا تحديد وتقسيم الإدارات والفروع التي لها سلطة التصرف؛

- حجم الإقراض:

ويقصد به حجم القروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه، وعادة ما تتأثر هذه القيم بتعليمات البنك المركزي بالإضافة إلى حجم الموارد المتوفرة لدى البنك، وكذا مدى استقرار ودائع البنك.

- تحديد أنواع القروض الممنوحة:

يجب أن تتضمن سياسة الإقراض على أنواع القروض التي يمكن أن يمنحها البنك، ويجب أن يؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد هذه الأنواع: الأجل، درجة المخاطرة، التخصص والتنويع...

- سعر فائدة القروض:

يجب على البنك أن يحدد في سياسة الإقراض معدل الفائدة على مختلف القروض التي سيمنحها.

- شروط ومعايير منح القروض:

حيث يلتز م كل بنك بتحديد مختلف الشروط الواجب توفرها لمنح القروض وذلك اختصارا للوقت والجهد اللازمين لدراسة طلبات القروض.

- تحديد الضمانات المقبولة من طرف البنك:

حيث يقوم البنك بتحديد الضمانات التي يمكنه قبولها والشروط الواجب توفرها في هذه الضمانات وتحديد هامش الضمان بالنسبة للأصول المقدمة لمنح القروض، وذلك بهدف تسهيل عملية الإقراض وتقليص المخاطرة التي يمكن أن تؤثر على البنك.

- متابعة القروض:

إلى جانب شروط منح القروض توضع سياسة الإقراض كذلك طريقة متابعة وتحصيل هذه القروض وتحديد أيام التأخير المسموح بها لقبول الأقساط والحالات التي يجب التفاوض فيها مع العميل المتأخر أو الذي يعاني من التعثر وكيفية عرض وتبويب القروض المتعثرة..